



دفتري شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٥/٢٠١٩/٤٢ تأمين كمية ٨٠٠ طن ملح صخري مجروش لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى .

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

يعتبر كل ممايلي جزءا لايتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .

- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٥/٢٠١٩/٤٢
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية بقيمة : / ٢٠٠٠٠٠٠ / ل ٥٠ فقط منتا الف ليرة سورية لا غير صادرة لصالح الشركة السورية للنفط .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة / ١٠ % / عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى .
- ٤- مدة التوريد: أربعة أشهر من تاريخ أمر المباشرة وعلى دفعات وبمعدل (٢٠٠) طن شهريا
- ٥- آخر موعد لقبول العروض: حتى الساعة الرابعة عشر ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٣
- ٦- جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٩/٥/١٤ الساعة العاشرة صباحا في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق /١٢/ .
- ٧- قابلية التجزئة : الطليبية (غير قابلة) للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين محتويين توضع هذه المغلفات في مغلف ثالث مغلق ومختوم معنون باسم : الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاعلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.))
وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم
- ٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وإرفاقهما موقعين ومختومين.
- ٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية لادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .
- ٤-١- تصريح بأن المواد المطلوبة مصنعة حديثاً و متوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- ٥-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦-١- شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٧-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ٨-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٩-١- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية صادرة عن الشركة الصانعة مصدقة أصولاً عند التوريد.
- ١٠-١- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص الجمركي عند التوريد .
- ١١-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه المختار الأول صحيحة حكماً".
- ١٢-١- تصريح أن العارض لايملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولايساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٣-١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٤-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له.
- ١٥-١- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان .
- ١٦-١- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠ ل س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠ ل س + طابع شهيد بقيمة /٢٥ ل س .
- ١٧-١- الاستمارة موقعة ومختومة بعد املاءها بالمعلومات المطلوبة وخاصة عملة العرض .
- ١٨-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في جلسة ٢٠١٩/٥/١٤

المغلف الثاني:

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافردية والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جنبة دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها ، مع امكانية أن يقدم العرض بالقطع الاجنبي اذا كانت التوريدات مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية ، وان أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص.

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- تقديم العرض ضمن موعدا الاغلاق وكل عرض يأتي بعد موعدا الاغلاق سيهمل.
- ٣- تقديم التأمينات الأولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنقط ضمن موعدا الاغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية وتقديمها موقعين ومختومين على كافة الصفحات.
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :


يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) يوما ستون يوما تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعدا الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" لمدة (٦٠) يوماً ستون يوماً" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) يوم تسعون يوماً تبدأ من تاريخ ابلاغه الارساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية والفاتورة النهائية بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء و توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة أو الفاتورة النهائية بشكل صحيح المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد (ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .



٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوما" من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير : وفق نص الفقرة /أ/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة احكام المادة /٥١/ التالية : تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على الا نقل الغرامة اليومية عن (واحد بالالف) من القيمة الاجمالية للعقد ، ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على عشرين بالمئة من القيمة الاجمالية للتعهد ، ويجوز ان يتم احتساب غرامات التأخير اليومية على اساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ- ان يتم تنفيذ باقي الشحنات من العقد ضمن المواعيد المحددة اصولاً .

ب- ان يكون الجزء المتأخر تنفيذه مستقلاً عن الشحنات المنفذة ولا يؤثر على باقي الشحنات غير المنفذة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال وذلك لكل كمية موردة، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً" بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية.

٧- الضمان : / ثلاثة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي أو لحين استهلاك كامل الكمية أيهما أقرب/

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او سوء في المواد الموردة كما يشمل أيضاً" حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة / ثلاثة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي أو لحين استهلاك كامل الكمية أيهما أقرب / اعتباراً" من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط استلاماً" اولياً".

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نقص فيها.

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة انفا" و بناء على طلب خطي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع الكميات المعيبة (بمواد جديدة) وايصالها على نفقته حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين او سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ثلاثة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي أو لحين استهلاك كامل الكمية أيهما أقرب / من تاريخ الاستبدال.

ث- في حال عدم استبدال الكميات المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه الكميات على نفقة المتعهد.

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في المادة تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان سارياً" لمدة / ثلاثة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي أو لحين استهلاك كامل الكمية أيهما أقرب / اعتباراً" من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- لا تنتقل صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .

١٠- تعديل العقد :

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط
١١- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والانظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٢- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٤- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار المعروضة وطيلة مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١

لعام ٢٠٠٤ والمادة رقم ٣٣ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

الممثل التجاري

معاون المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات


رئيس شعبة م. الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام/ تكليفاً

الجيولوجي واصف الهيمد





استمارة للملف رقم ٤٢ / ٢٠١٩ / د

تأمين كمية ٨٠٠ طن ملح صخري مجروش لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى .

يجب على العارض إكمال المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة:

٢- رقم الملف : ٤٢ / ٢٠١٩ / د

٣- موضوع الملف: تأمين كمية ٨٠٠ طن ملح صخري مجروش لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى .

٤- آخر موعد لقبول العروض: حتى الساعة الرابعة عشر ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٣

٥- جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٩/٥/١٤ الساعة العاشرة صباحا في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق /١٢/.

٦- تحديد بلد المنشأ:

الصانع :

٧- تحديد عملة العرض:

٨- الموطن المختار:

المدينة:

الشارع:

الحي:

رقم البناء:

رقم الطابق:

اسم الشخص:

هاتف / فاكس:

٩- مدة التوريد: أربعة أشهر من تاريخ أمر المباشرة وعلى دفعات وبمعدل (٢٠٠) طن شهريا

١٠- مكان التوريد: أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى

١١- أتعهد بأن المواد المطلوبة مصنعة حديثا" و متوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي .

١٢- أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي تحديداً ولست عضواً في مجلس الشعب.

١٣- أتعهد أنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وأنني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً" أم عن طريق وسيط وألا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

١٤- إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين ومختومين.

اسم وتوقيع العارض والخاتم